

Distr.: General
8 December 2005
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات الدورة السادسة

نيويورك، ١٣-٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

تنفيذ المقرر ٢/٥ للدورة الخامسة لمنتدى
الأمم المتحدة المعني بالغابات

تنفيذ المقرر ٢/٥ للدورة الخامسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

مذكرة من الأمانة العامة

موجز

قرر منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في مقرره ٢/٥، أن يستكمل النظر، خلال دورته السادسة، في عملية الاستعراض التي يجريها، استناداً إلى مشروع النص الذي أعده الرئيس الوارد في المرفق الملحق بالمقرر. وقد أعدت هذه المذكرة لتيسير مداولات الدول الأعضاء. ويحتوي المرفق على مشروع النص الذي أعده الرئيس.

* E/CN.18/2006/1



أولا - مقدمة

١ - قرر منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، في دورته الخامسة، في مقرره ٢/٥ المعنون "عملية استعراض الدورة الخامسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات"، أن يستكمل النظر في عملية الاستعراض استنادا إلى مشروع النص الوارد بين معقوفتين، والذي أعد خلال مشاورات غير رسمية أثناء دورته الخامسة. ويرد النص الوارد بين معقوفتين المسمى بـ "مشروع نص أعده الرئيس" في المرفق الملحق بالمقرر ٢/٥.

٢ - وأشار المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاحقا (انظر قرار المجلس ٢٩/٢٠٠٥) بعد أن أحاط علما بتقرير المنتدى عن دورته الخامسة، إلى أن المنتدى سيواصل بحث طرائق عمله وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، من خلال تنفيذ المقرر ٢/٥ للدورة الخامسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات.

٣ - أعدت الأمانة العامة هذه المذكرة لإحالة النص الوارد بين معقوفتين، وتقديم السياق الذي يمثل خلفية هذا الموضوع، وإطلاع الدول الأعضاء بالتطورات الجديدة التي طرأت منذ الدورة الخامسة للمنتدى.

ثانيا - معلومات أساسية

ألف - جدول الأعمال

٤ - كان تركيز المداولات خلال الدورة الخامسة للمنتدى على بنود جدول الأعمال الرئيسية الثلاثة التالية:

- (أ) استعراض التقدم المحرز والنظر في الإجراءات المقبلة.
- (ب) استعراض فعالية الترتيب الدولي بشأن الغابات، على النحو المشار إليه في الفقرة ١٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠؛ و
- (ج) النظر، على أساس التقييم المشار إليه في الفقرة ٢ (هـ) من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠، في تحديد العناصر اللازمة لمهمة وضع إطار قانوني بشأن جميع أنواع الغابات، بهدف تقديم توصية بشأنها إلى المجلس ومن خلاله إلى الجمعية العامة.

٥ - وأعدت ثلاث وثائق رسمية منفصلة لما قبل الدورة لتيسير مناقشات البنود الثلاثة أعلاه. وبالإضافة إلى ذلك، نظرت الدورة أيضا في تقرير فريق الخبراء المخصص بشأن "النظر في تحديد العناصر اللازمة لمهمة وضع إطار قانوني لجميع أنواع الغابات بهدف تقديم

توصية بشأنها إلى المجلس الاقتصادي الاجتماعي وإلى الجمعية العامة عن طريق المجلس“، الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. وقدم إلى المنتدى أيضا، تقرير المبادرة القطرية لدعم المنتدى التي عقدت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ في غوادالاجارا بالمكسيك، بشأن الموضوع نفسه.

٦ - وخلال الدورة الخامسة، عقد المنتدى أيضا الجزء الوزاري الرفيع المستوى الثاني والحوار بشأن السياسات العامة مع رؤساء المنظمات الدولية. ونظر المنتدى في البندين المشتركين “تعزيز التعاون وتنسيق السياسات والبرامج” و “الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين” في إطار الجزء الوزاري الرفيع المستوى. وقد قدمت الوثائق الرسمية التي تعالج تعزيز التعاون والجزء الوزاري الرفيع المستوى والصلات بين الغابات والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك، تلك الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية، وورقات المناقشة المقدمة من المجموعات الرئيسية بشكل منفصل للمناقشة والتفاوض.

٧ - ولذلك، من المتوقع أن تكمل الدورة السادسة للمنتدى، عملية الاستعراض الجارية وتوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع قرار بشأن استعراض فعالية الترتيب الدولي بشأن الغابات. بما في ذلك النظر في الإجراءات المقبلة ووضع المنتدى داخل إطار منظومة الأمم المتحدة^(١).

باء - عرض موجز للمفاوضات ومشروع النص الذي أعده الرئيس الناتج عنها

٨ - كان من بين المسائل التي ركزت عليها المداولات الأولية التي دارت بشأن بنود محددة من جدول الأعمال خلال الدورة الخامسة، ما يلي:

(أ) إعادة تأكيد أهداف ومقاصد ومهام الترتيب الدولي بشأن الغابات على النحو الوارد في قرار المجلس ٣٥/٢٠٠٠، والرغبة في تعزيز فعالية الترتيب؛

(ب) الرغبة في إيجاد عملية دينامية للتصدي للمسائل الناشئة المتعلقة بالسياسات العامة ووضع أهداف استراتيجية لدعم تنفيذ الترتيب الدولي بشأن الغابات؛

(ج) نماذج مختلفة من الصكوك توضع على أساس طوعي، بما فيها مدونة بشأن الغابات، ومبادئ توجيهية تقنية وتفاهم دولي بشأن الإدارة المستدامة للغابات واستعراض الأقران؛

(د) مسألة وضع أهداف عالمية و/أو غايات وطنية مرتبطة بها؛

(١) انظر قرار المجلس ٣٥/٢٠٠٠ وبرنامج عمل المنتدى المتعدد السنوات الذي اعتمد في قراره ١/١، وبالتحديد الفرع ألف، الفقرات ٤ (د) و ١ و ٢ و ٣.

- (هـ) مسألة التمويل ووسائل التنفيذ الأخرى؛
- (و) طرائق العمل، بما في ذلك المسائل ذات الأبعاد الإقليمية وبرنامج العمل المتعدد السنوات للمنتدى؛
- (ز) المسائل المتعلقة بكيفية معالجة وضع إطار قانوني محتمل لجميع أنواع الغابات والوقت المناسب لذلك؛
- (ح) تعزيز التعاون والتنسيق الشامل لعدة قطاعات، بما في ذلك دور الشراكة التعاونية في مجال الغابات؛
- (ط) دور الغابات في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً بما في ذلك تلك الواردة في إعلان الألفية؛
- (ي) الرسالة الوزارية الموجهة إلى القمة العالمية ٢٠٠٥.

٩ - وأخيراً، حقق المنتدى تقدماً في المفاوضات عن طريق مشروع قرار. وقد دارت المفاوضات بشأن العديد من المسائل أعلاه في إطار أفرقة عمل وأفرقة اتصال غير رسمية. وبسبب ضيق الوقت، لم يتيسر التوصل إلى اتفاق بشأن مشروع القرار الذي ينبغي أن ينظر فيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويمثل مشروع النص الذي أعده الرئيس حالة المفاوضات وقت انتهاء الدورة. ويحتوي النص على قسم تمهيدي يتضمن ١٠ فقرات ومنطوق قرار يتضمن ٢٥ فقرة واردة تحت سبعة عناوين فرعية^(٢) ومرفق.

ثالثاً - التطورات الأخيرة

١٠ - اعتمدت القمة العالمية ٢٠٠٥، في إطار استعراضها للتقدم المحرز بشأن جدول الأعمال العالمي للتنمية، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الألفية، بياناً محدداً يتعلق بالغابات والمنتدى في وثيقته الختامية. وتنفيذاً للالتزام الرامي إلى تحقيق التنمية المستدامة، عقد رؤساء الدول والحكومات العزم على:

”تعزيز حفظ جميع أنواع الغابات وإدارتها وتنميتها المستدامة لمنفعة أجيال الحاضر والمستقبل بطرق منها تعزيز التعاون الدولي، كي تسهم الأشجار والغابات مساهمة كاملة في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف

(٢) العناوين الفرعية السبعة هي: ‘١’ الأهداف العالمية/الغايات الاستراتيجية، ‘٢’ وسائل التنفيذ، ‘٣’ تعزيز التعاون وتنسيق السياسات والبرامج في جميع القطاعات، ‘٤’ طرائق العمل، ‘٥’ الإطار القانوني، ‘٦’ وضع مدونة/مبادئ توجيهية/فاهم دولي على أساس طوعي، ‘٧’ إعلان ورسالة.

الواردة في الإعلان بشأن الألفية، مع إيلاء المراعاة الكاملة للروابط بين قطاع الغابات والقطاعات الأخرى. ونتطلع إلى المناقشات التي ستجري خلال الدورة السادسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات” (انظر القرار ١/٦٠، الفقرة ٥٦ (ي)).

١١ - وقد بحث اجتماع دولي للخبراء بشأن موضوع ”تحرّي سبل عقد اتفاق مستقبلي بشأن الغابات“ - وهو مبادرة قطرية لدعم المنتدى - عقد في برلين خلال الفترة من ١٦ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وتناول بعض المسائل والمفاهيم الرئيسية التي قدمت ونوقشت في الدورة الخامسة للمنتدى ومن ثم وردت في مشروع النص الذي أعده الرئيس. وقد حضر الاجتماع ١٥٢ خبيراً من ٨٧ بلداً وتناول ثلاث مسائل من المسائل الهامة التي نوقشت في الدورة الخامسة للمنتدى ووفقاً لذلك واردة في مشروع النص الذي أعده الرئيس: وضع مدونة/صك طوعي، والتنفيذ/وسائل التنفيذ؛ والبعد الإقليمي. وقد أوضح الاجتماع كثيراً من المفاهيم وآثارها على تطوير الترتيب الدولي بشأن الغابات. وقد قدم تقرير المبادرة القطرية إلى الدورة السادسة للنظر.

١٢ - وعقد مكتب الدورة السادسة للمنتدى مجموعة من اجتماعات الإحاطة الإعلامية مع الدول الأعضاء في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر وأوائل كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ في نيويورك. وركزت هذه الاجتماعات وتبادل الآراء الذي أعقبها، على الحاجة الماسة إلى التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تطوير الترتيب الدولي بشأن الغابات وعلى كيفية تحسين تنظيم عمل الدورة السادسة لتكامل بفعالية الأعمال المتعلقة.

١٣ - وعقد المؤتمر السابع للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر خلال الفترة من ١٧ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ في نيروبي. وأرسل المؤتمر إشارة واضحة بأن الأهداف الإنمائية للألفية لا يمكن أن تتحقق دون معالجة الأسباب الجذرية للفقر في الأرياف. والتزم المؤتمر في قراره النهائي (ICCD/COP(7)/L.18/Rev.1) بتعزيز التأخر بين اتفاقيات ريو، ودعا إلى تقوية التعاون. واقترح بصفة خاصة اتباع نهج تعاوني لتشجيع الإدارة المستدامة للغابات.

١٤ - ووافق المجلس الدولي للأخشاب المدارية، خلال دورته التاسعة والثلاثين التي عقدت خلال الفترة من ٧ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، على برنامج لدعم المنتدى وأمانته وللتعاون مع الشراكة التعاونية في مجال الغابات في برامج مشتركة متنوعة في إطار برنامج عمله لفترة السنتين ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ الذي تمت الموافقة عليه مؤخراً.

١٥ - وناقشت الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي، في دورتها الحادية عشرة، المعقودة خلال الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، الحاجة إلى الإحاطة بنتائج الدورة السادسة للمنتدى (فيما يتعلق بعمل اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن التنوع البيولوجي للغابات). وحثت الهيئة في دورتها الحادية عشرة أيضا على تحقيق المزيد من التعاون والتنسيق مع المنتدى والشراكة التعاونية في مجال الغابات من أجل تبسيط متطلبات تقديم التقارير والمبادرات بشأن مسائل إنفاذ قانون الغابات وإدارتها. وسيقدم تقرير الهيئة إلى المؤتمر الثامن للأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في عام ٢٠٠٦.

١٦ - وتناول المؤتمر الحادي عشر للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ والاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول كيوتو، اللذان عقدا بصورة مشتركة خلال الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، التفاصيل التنفيذية المتعلقة من بروتوكول كيوتو، بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بالامتثال والمبادئ التوجيهية "لآليات المرونة"، بما في ذلك آلية التنمية النظيفة والالتزامات المستقبلية للفترة بعد نهاية فترة الالتزام الأولى بالبروتوكول في عام ٢٠١٢.

١٧ - وعقد، المؤتمر الوزاري المعني بإنفاذ قانون الغابات وإدارتها، الذي شاركت فيه حكومات بلدان أوروبية وبلدان من شمال آسيا وبلدان أخرى بالإضافة إلى اللجنة الأوروبية، خلال الفترة من ٢١ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر في سانت بطرسبرغ بالاتحاد الروسي. واعتمد المؤتمر، الذي حضره وزراء ومسؤولون كبار آخرون من ٤٣ بلدا، إعلان بطرسبرغ لتنسيق الأعمال والتعاون في أنشطة إنفاذ قانون الغابات وإدارتها في المنطقة بفعالية.

رابعاً - نقاط معروضة لينظر فيها المنتدى

١٨ - سيسند المنتدى في مداولاته إلى مشروع النص الذي أعده الرئيس الصادر عن الدورة الخامسة، حسبما جاء في مقرره ٢/٥. وقد يرغب المنتدى في أخذ التطورات الأخيرة في الاعتبار، بما في ذلك تلك المذكورة أعلاه، خلال مداولاته العامة في الدورة السادسة. وفي هذا الصدد، قد يرغب المنتدى أيضا في النظر في أن يورد إشارة مناسبة إلى الفقرة ٥٦ (ي) من الوثيقة الختامية للقمة العالمية ٢٠٠٥، بدلا من الإبقاء على الفقرتين ٢٤ و ٢٥ (تحت عنوان "إعلان ورسالة") في مشروع النص الذي أعده الرئيس، بالنظر إلى أن القمة العالمية ٢٠٠٥، الموجهة إليها الفقرتين قد عقدت بالفعل. وقد يود المنتدى أيضا مواصلة التداول بشأن مسألة الأهداف العالمية الواردة في سياق الفقرة ٥٦ (ي) من الوثيقة الختامية للقمة العالمية.

١٩ - وقد يود المنتدى أن يتثبت من صحة أهداف ومقاصد ومهام الترتيب الدولي بشأن الغابات والوضع المؤسسي للمنتدى كهيئة فرعية من هيئات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بعضوية عالمية، حسبما ينص قرار المجلس ٣٥/٢٠٠٠ وفي ضوء نتائج وآثار المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة.

٢٠ - وتحدد الفقرة ٢ في مشروع النص الذي أعده الرئيس مهمتين إضافيتين للترتيب الدولي بشأن الغابات، هما، (أ) تعزيز مساهمة الغابات في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها تلك الواردة في إعلان الألفية؛ (ب) المحافظة على موارد الغابات العالمية وعلى جودة الغابات على المدى الطويل، من أجل رفاه الجميع اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً، وبخاصة من يعتمدون مباشرة على الغابات، ومن بينهم المجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية. بيد أنه ليس من الواضح ما إذا كانت ينبغي أن يطلق على هاتين المهمتين مصطلح أهداف أم مهام الترتيب الدولي بشأن الغابات بالإضافة إلى ما ينص عليه القرار ٣٥/٢٠٠٠. وقد يود المنتدى أن ينظر في هذه المسألة في مداولاته.

٢١ - وأثناء مواصلة التداول بشأن الصكوك المحتملة، قد يرغب المنتدى في أن يأخذ في الاعتبار الحاجة إلى إبراز الالتزامات الدولية المتعلقة بالغابات في صك طوعي عن طريق وضع مدونة بشأن الغابات ومبادئ توجيهية دولية أو تفاهم دولي بشأن الإدارة المستدامة للغابات عن طريق إجراء استعراض يقوم به الأقران.

٢٢ - وقد يرغب المنتدى أيضاً في أن ينظر في كيفية تعزيز مساهمة الغابات من خلال الإدارة المستدامة للغابات لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الألفية، من أجل الرفاه الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الطويل المدى للجميع، لا سيما أولئك الذين يعتمدون بشكل مباشر على الغابات. بمن فيهم المجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية.

٢٣ - وقد يرغب المنتدى في أن ينظر في طريقة العمل وفي وضع برنامج عمل متعدد السنوات للسنوات المقبلة يمكن أن يضع تصوراً لعمل المنتدى وتوجهه ويعيد تنظيمه من أجل الأعمال التي سيضطلع بها في المستقبل. وفي هذا الصدد، قد يرغب المنتدى أيضاً في النظر في المحافظة على المرونة لمعالجة القضايا الجديدة والآخذة في الظهور وتعزيز الروابط بين تطوير السياسات المتعلقة بالغابات والحوار على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي عن طريق عقد اجتماعات مواضيعية إقليمية وعالمية عن القضايا الرئيسية المتعلقة بالغابات والتشجيع على عقدها.

٢٤ - وقد يرغب المنتدى أيضا في النظر في مسألة هيئة بيئة مواتية ووضع آليات مالية لتنفيذ السياسات المتعلقة بالغابات في إطار تعزيز الإدارة المستدامة للغابات وتحقيق الأهداف الانمائية المتفق عليها دوليا.

٢٥ - وقد يود المنتدى أن يعترف بالحاجة المستمرة إلى تعزيز التعاون وتنسيق السياسات والبرامج الشاملة لعدة قطاعات مع الصكوك والمنظمات الحكومية الدولية والأجهزة ذات الصلة داخل وخارج منظومة الأمم المتحدة على السواء بالإضافة إلى دور الشراكة التعاونية في مجال الغابات وجماعات أصحاب المصلحة الرئيسيين في تعزيز الإدارة المستدامة للغابات على مستوى العالم.

مشروع النص الذي أعده الرئيس*

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراره ٣٥/٢٠٠٠ المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠
كما يعيد تأكيده،

وإذ يشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بـ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣،

وإذ يعيد تأكيد التزامه بالمبادئ الواردة في إعلان ريو، بما في ذلك في جملة أمور، ما يتعلق بالحقوق السيادية للبلدان في استخدام مواردها وفقا لسياساتها البيئية والإنمائية، والمسؤوليات المشتركة للبلدان، وإن تكن متباينة؛ والبيان الرسمي غير الملزم قانونا بمبادئ من أجل توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة، والفصل ١١ من جدول أعمال القرن ٢١، وهو ما تم الاتفاق عليه في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف؛ ومقترحات العمل التي قدمها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات؛ وقرارات ومقررات منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛ والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا؛ بما فيها تلك الواردة في إعلان الألفية، وفي إعلان وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وتوافق آراء مونتيري،

وإذ يسلم بأن الغابات مهمة للرفاه الاجتماعي والاقتصادي للأجيال الحالية والمقبلة، كما أنها مهمة للبيئة،

وإذ يعرب عن القلق بسبب الاستمرار في إزالة الأشجار وتردي الغابات وما ينجم عن ذلك من آثار غير مواتية على الاقتصاد وعلى سبل المعيشة لما لا يقل عن بليون نسمة، وعلى البيئة، إلى جانب الحاجة إلى تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات بمزيد من الفعالية على جميع المستويات من أجل التصدي لهذه التحديات الجسام،

وإذ يسلم بالاحتياجات والمتطلبات الخاصة للبلدان ذات النظم الإيكولوجية الهشة، بما في ذلك البلدان ذات الغطاء الحرجي القليل،

* بصيغته التي قدم بها يوم الخميس، ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥، الساعة ٢٠/٠٠.

وإذ يشدد على قلقه بشأن الحاجة إلى التمويل الكافي وبناء القدرة، ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً، والحكم السليم على جميع المستويات من أجل تنفيذ الإدارة المستدامة بيئياً بصورة فعالة، ولا سيما الإدارة المستدامة للغابات، وخاصة بالنسبة لأقل البلدان نمواً والبلدان الخارجة من الصراعات،

وإذ يسلم بالحاجة إلى تعزيز الترتيب الدولي المعني بالغابات لضمان تنفيذ الإجراءات المتفق عليها دولياً، والمتعلقة بالإدارة المستدامة للغابات على جميع المستويات تنفيذاً فعالاً،

وإذ يشدد من جديد على أهمية منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، باعتباره الهيئة الحكومية الدولية رفيعة المستوى المعنية بالغابات في الأمم المتحدة، والدور الداعم المستمر الذي تؤديه الشراكة التعاونية المعنية بالغابات، وضرورة قيام منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بتوفير الإرشاد الواضح لتلك الشراكة،

وإذ يدرك ضرورة تعزيز النهج الإقليمي في إقامة الصلات بين منتدى السياسات العليا العالمية وبين التنفيذ على الصعد الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية،

١ - يقرر تعزيز الترتيب الدولي المعني بالغابات، في إطار الموارد الحالية وعن طريق التبرعات، كما يلي؛

٢ - يوافق على أنه بالإضافة إلى الهدف الرئيسي والمهام الأساسية المبينة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠، يتعين على الترتيب الدولي المعني بالغابات القيام بما يلي؛

(أ) تعزيز مساهمة الغابات في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها تلك الواردة في إعلان الألفية؛

(ب) المحافظة على موارد الغابات العالمية وعلى جودة الغابات على المدى الطويل، من أجل رفاه الجميع اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً، وبخاصة من يعتمدون مباشرة على الغابات، ومن بينهم المجتمعات المحلية ومجتمعات السكان الأصليين؛

[الأهداف العالمية]/[الغايات الاستراتيجية العالمية]

٣ - [من أجل إنجاز [الأهداف الإنمائية للألفية عموماً]/[الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها تلك الواردة في إعلان الألفية]] [يوافق أيضاً على ضرورة بذل جميع الجهود الممكنة] [فيما لا يتجاوز عام ٢٠٢٠ / [بحلول عام ٢٠١٥]] لكي تتحقق [فيما لا يتجاوز ٢٠٢٠]/[بحلول عام ٢٠١٥] الأهداف العالمية المشتركة التالية المتعلقة بالغابات/.[.] [ينبغي تحقيق تقدم واضح صوب تحقيق هذه الأهداف بحلول عام

[٢٠١٥]/[فيما لا يتجاوز عام ٢٠٢٠]/[بجول عام ٢٠١٥] [بحيث يتم] [عندئذ]
[إحراز] تقدم واضح [بذل جهد واضح] [تحقيقا لهذه الغاية] [بجول عام
٢٠١١]/[٢٠١٥]:

الهدف رقم ١

[اتفق عليه بعد التشاور] تصحيح مسار الخسارة في الغطاء الحرجي على الصعيد العالمي من خلال الإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك من خلال حمايتها وإعادتها إلى الحالة التي كانت عليها، وزراعة الأحراج، وإعادة زراعة الأحراج، وزيادة الجهود المبذولة لمنع تدهور التربة.

الهدف رقم ٢

[اتفق عليه بعد التشاور] تعزيز المزايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المستندة إلى الغابات، ومساهمة الغابات في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليه دوليا، بما فيها تلك الواردة في إعلان الألفية، وخاصة فيما يتعلق بالقضاء على الفقر والاستدامة البيئية، ومن بين ذلك تحسين سبل المعيشة للسكان المعتمدين على الغابات.

الهدف رقم ٣

[اتفق عليه بعد التشاور] تحقيق زيادة كبيرة في مساحة الغابات المحمية على الصعيد العالمي، فضلا عن مساحة الغابات التي تدار إدارة مستدامة، وزيادة نسبة المنتجات الحرجية من الغابات التي تدار إدارة مستدامة.

الهدف رقم ٤

[اتفق عليه بعد التشاور] تصحيح مسار تدني المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة للإدارة المستدامة للغابات، وتعبئة موارد مالية جديدة وإضافية كبيرة، من جميع المصادر من أجل تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات.

٤ - [اتفق عليه بعد التشاور] يوافق كذلك على أنه يتعين على البلدان أن تبذل قصارى الجهود للمساهمة في الأهداف العالمية المذكورة أعلاه، من خلال وضع تدابير وسياسات وإجراءات، أو أهداف محددة وطنية طوعية أو من خلال الإشارة إلى ذلك، مع مراعاة السيادة والممارسات والظروف الوطنية؛

٤ - مكررا - [اتفق عليه بعد التشاور] يشجع البلدان على أن تقدم بصورة طوعية تقارير وطنية دورية إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، بدءا من عام ٢٠٠٧، حول

التقدم المحرز فيما تبذله من جهود للإسهام في الأهداف العالمية الواردة في هذا القرار، على أن تراعى، حسب الاقتضاء، العناصر المواضيعية السبعة للإدارة المستدامة للغابات؛

وسائل التنفيذ

٥ - يحث البلدان على تنسيق الجهود لتأمين الالتزام السياسي رفيع المستوى، والدعم اللازمين لتحسين وسائل التنفيذ، وخاصة فيما يتعلق بالنواحي المالية، وبناء القدرة ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً (ولا سيما من أجل توفير الدعم للبلدان النامية) بغية تحقيق الإدارة المستدامة للغابات على أن تؤخذ في الاعتبار الأولويات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، والخصائص على الصعد القطرية ودون الإقليمية والإقليمية، من خلال ما يلي:

(أ) تصحيح مسار تدني المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة للأنشطة المتصلة بالغابات، والمطالبة بالوفاء بالالتزامات تجاه المساعدة الإنمائية الرسمية؛

(ب) حث البلدان المانحة وغيرها من البلدان التي في مركز يتيح لها زيادة تبرعاتها المقدمة إلى الصندوق الاستئماني، على القيام بذلك، لدعم تحقيق أهداف منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛

(ج) تعبئة موارد مالية كبيرة جديدة وإضافية من جميع المصادر، وتوفيرها، لأغراض الإدارة المستدامة للغابات؛ لصالح البلدان النامية، وفي تلك البلدان؛

(د) إيلاء أولوية عليا للإدارة المستدامة للغابات، وذلك بوسائل تشمل، فيما تشمل، دمج البرامج الوطنية للغابات، وغيرها من الاستراتيجيات الوطنية للغابات في استراتيجيات التخطيط الوطنية، بما في ذلك استراتيجيات الحد من الفقر، حيثما وجدت؛

(هـ) دعم الشراكات من أجل تعبئة الموارد المالية لأغراض التنمية المستدامة للغابات؛

(و) تعزيز سبل وصول الأسر المعيشية والمجتمعات المحلية إلى موارد الغابات والأسواق، عند الاقتضاء؛

(ز) إنشاء صندوق عالمي للغابات بواسطة الموارد المالية الجديدة والإضافية المقدمة على سبيل التبرع؛

أو

(ز) بديل: إنشاء صندوق عالمي للغابات كجزء من الصندوق الاستئماني للمنتدى؛

أو

(ز) بديل ٢: دعوة مجلس إدارة مرفق البرامج الوطنية للغابات الذي تستضيفه منظمة الأغذية والزراعة، إلى إنشاء صندوق لدعم الإجراءات الوطنية المتصلة بتنفيذ الإدارة المستدامة للغابات؛

(ز) بديل ٢ مكررا: يدعو أيضا مجلس إدارة برنامج الغابات الذي يستضيفه البنك الدولي إلى إنشاء صندوق لتيسير الأعمال التأزرية التي يقوم بها أعضاء الشراكة التعاونية المعنية بالغابات على الصعيدين العالمي والإقليمي؛

(ز) بديل ٢ ثالثا: حث البلدان على المساهمة في مرفق البرنامج الوطني للغابات وبرنامج الغابات، لهذه الأغراض المحددة المذكورة في الفقرتين ١ و ٢ أعلاه؛

(ح) دعوة مجلس مرفق البيئة العالمية في دورته الخامسة والعشرين إلى النظر في إنشاء برنامج تنفيذي جديد معني بالغابات، على أن يجري تخصيص أموال إضافية كافية عن طريق مفاوضات تحديد الموارد الحالية دون المساس بالبرامج التنفيذية الأخرى؛

أو

(ح) بديل: يدعو مجلس مرفق البيئة العالمية إلى استكشاف سبل إيلاء مزيد من الاعتبار إلى الإدارة المستدامة للغابات في إطار البرامج التنفيذية ذات الصلة، التابعة لمرفق البيئة العالمية؛ بما في ذلك من خلال الاستفادة من كامل مجموعة المنظمات الدولية ذات الصلة مثل منظمة الأغذية والزراعة، والمنظمة الدولية للأخشاب المدارية باعتبارها منظمات تنفيذ وإنجاز، عند الاقتضاء؛

(ط) دعوة المؤسسات المالية والإئتمانية الدولية والإقليمية إلى إرسال موارد إضافية إلى البلدان النامية لتمويل الإدارة المستدامة للغابات؛

(ي) تعزيز التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون بين بلدان الجنوب، فضلا عن التعاون الثلاثي؛

(ك) هيئة بيئة فعالة مواتية لمستثمري القطاع الخاص لأغراض الإدارة المستدامة للغابات؛

(ل) هيئة بيئة مواتية لإشراك المجتمعات المحلية ومستغلي الغابات في الإدارة المستدامة للغابات وحملهم على الاستثمار فيها؛

(م) زيادة تطوير آليات مالية ابتكارية على الصعد الوطنية والإقليمية والأقليمية والدولية لتوليد الإيرادات؛

(ن) دعم تنويع موارد دخل السكان الذين يعيشون في مناطق الغابات وما حولها؛

٦ - يحث البلدان على بذل جهود منسقة لتأمين الالتزام والدعم على المستوى السياسي الرفيع بغية تحسين وسائل التنفيذ ولا سيما في ما يتعلق، بالنواحي المالية وبناء القدرة ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً، والنظر في مراعاة النهج الكلي بالنسبة للتكنولوجيات المحلية والتقليدية، من أجل تحقيق الإدارة المستدامة للغابات، من خلال ما يلي:

(أ) توفير مزيد من الدعم للابتكارات العلمية والتكنولوجية لإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك ما يتعلق بقيام المجتمعات المحلية بإدخال تحسينات في مجال الإدارة المستدامة للغابات؛

(ب) تعزيز قدرة البلدان بشكل كبير على زيادة إنتاجها من منتجات الغابات من مصادر تدار بطريقة مستدامة؛

(ج) دمج البرامج الوطنية للغابات في الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة، وخطط العمل الوطنية، في إطار الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف، وعند الاقتضاء، في استراتيجيات الحد من الفقر؛

(د) تعزيز التعاون الدولي (بما في ذلك التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي)؛

(هـ) تشجيع وجود نظام اقتصادي دولي داعم ومنفتح من شأنه أن يؤدي إلى نمو اقتصادي وتنمية مستدامة في جميع البلدان من أجل التصدي بشكل أفضل لمشاكل تدهور البيئة. وينبغي ألا تشكل تدابير السياسات التجارية المتخذة لأغراض بيئية وسيلة للتمييز التعسفي أو الذي لا مبرر له، أو أية قيود مستترة على التجارة الدولية؛

(و) استخدام الموارد الموجودة بصورة فعالة بما في ذلك تشجيع تحقيق الآثار المضاعفة من خلال تعبئة وتنسيق الموارد الثنائية والمتعددة الأطراف، والأحادية؛

(ز) إقامة شراكات وبرامج بين أصحاب المصلحة المتعددين تضم كل المجموعات الرئيسية سعياً وراء أهداف الإدارة المستدامة للغابات ولتحسين مساهمة الغابات في الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها تلك الواردة في إعلان الألفية؛

- (ح) تعزيز المشاركة النشطة من جانب السكان الأصليين والنساء والفئات الأخرى المعتمدة على الغابات في وضع وتنفيذ السياسات والبرامج التي تؤثر فيهم؛
- (ط) تعزيز الحماية والاستخدام بصورة فعالة للمعرفة التقليدية وأفضل الممارسات في مجال الإدارة المستدامة للغابات؛
- (ي) تشجيع الممارسات المحسنة في مجال الغابات من خلال تعزيز معايير الإدارة المستدامة للغابات؛
- (ك) إنفاذ التشريعات المتعلقة بالغابات وتعزيز إنفاذ القانون، والحكم الرشيد.

تعزيز التعاون والتنسيق للسياسات والبرامج في جميع القطاعات

٧ - يقرر ما يلي:

- (أ) تيسير تحسين التنفيذ من خلال تجميع وتبسيط صياغة مقترحات الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات والمتعلقة باتخاذ إجراءات، وكذلك بتشجيع زيادة فهم البلدان وأصحاب المصلحة لمقاصد تلك المقترحات؛
- (ب) تشجيع البحث والتطوير فيما يتعلق بالغابات عن طريق شبكة تضم المعاهد المتفوقة القائمة في جميع مناطق العالم، ولا سيما في البلدان النامية؛
- (ج) إقامة آلية مقاصد لتيسير تبادل الخبرات والممارسات المحسنة بصورة أفضل وتيسير سبل وصول البلدان النامية إلى تكنولوجيا أفضل في إدارة الغابات بصورة مستدامة، وزيادة القيمة المضافة في الموقع لمنتجات الغابات؛
- (د) تعزيز التنسيق على صعيد منظومة الأمم المتحدة وتعزيز برنامج الغابات التابع للأمم المتحدة، بطريقة متكاملة ومنسقة مع إدماج ذلك في إطار البرنامج العام للأمم المتحدة.

٨ - يدعو الاتفاقات والصكوك والعمليات البيئية المتعددة الأطراف وهيئات الأمم المتحدة إلى أن تقوم من خلال الترتيب الدولي المعني بالغابات باعتباره الآلية الحكومية الرئيسية إلى العمل من أجل تيسير وتنسيق تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية.

طرائق العمل

- ٩ - يقرر أن يعمل [منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات]، [باعتباره هيئة فرعية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي]، على أساس [برنامج العمل المتعدد السنوات] الذي

سيُعتمد في جلسته الأولى التي ستعقد على مستوى عالمي سنة ٢٠٠٧ [تحدد أثناء الدور الأولى] [في إطار كل من العناصر المواضيعية السبعة للإدارة المستدامة للغابات، والتعاون والتجارة الدوليين ... والأهداف العالمية ...]، على أن يتم ذلك في دورات مدة كل منها سنتين [٦] ٢٠٠-٨ [٢٠١٥]، على أن يجتمع المنتدى [سنوياً/كل سنتين على الصعيد العالمي]؛

١٠ - يوافق على أن يعقد المنتدى دورات إقليمية سنة بعد أخرى لمعالجة القضايا المحددة في برنامج العمل المتعدد السنوات، بما في ذلك من خلال تقييم التنفيذ والتقدم على [الصعيد العالمي/الإقليمي] وتوفير التوجيه بشأن اتخاذ مزيد من الإجراءات؛

١١ - يقرر أن تنظم هذه الدورات بالتعاون مع لجان الأمم المتحدة الإقليمية فضلاً عن عمليات الأمم المتحدة الإقليمية الجارية، بما فيها تلك التي تشملها الشراكة التعاونية المعنية بالغابات وغيرها [مثل لجان الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية واللجان الإقليمية المعنية بالغابات التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة]، بما يكفل التكامل و [عدم] تجنب الازدواجية وإبلاغ نتائج الدورات الإقليمية إلى الاجتماعات العالمية التي يعقدها المنتدى، وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، حسب الاقتضاء.

١١ - بديل: يطلب من المنتدى، بدعم من لجان الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية، [أن يستضيف]/[ينظم] في إطار السياسات العامة والتنسيق العام للمنتدى، وبالتشاور مع أمانته، اجتماعات إقليمية للمنتدى، كل سنتين، ويدعو منظمة الأغذية والزراعة، عن طريق اللجان الإقليمية للغابات والمنظمات والعمليات الإقليمية، ودون الإقليمية ذات الصلة، إلى الاشتراك بصورة نشطة، في تقديم الدعم لهذه الاجتماعات الإقليمية، والاشتراك في استضافتها إن كان ذلك مجدياً، ويتعين أن تقوم تلك الاجتماعات الإقليمية بما يلي:

(أ) معالجة القضايا المحددة في برنامج العمل المتعدد السنوات، وخاصة من خلال تبادل المعلومات والخبرات؛

(ب) تقديم تقارير إلى اجتماعات المنتدى على الصعيد العالمي، وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي حسب الاقتضاء؛

(ج) الانفتاح تجاه أعضاء الشراكة التعاونية المعنية بالغابات، والجموعات الرئيسية؛

(د) إشراك المنظمات والعمليات دون الإقليمية والإقليمية والدولية الأخرى ذات الصلة؛

(هـ) أن تحظى بدعم أمانة المنتدى؛

(و) أن تمول من الميزانية العادية للأمم المتحدة من خلال إعادة تخصيص الأموال الموفرة، جراء تقليل تواتر ومدد انعقاد الاجتماعات العالمية للمنتدى؛

(ز) أن تكون مكملة للعمليات الحالية، وتتجنب الازدواجية؛

(و) ينبغي أن تستفيد هذه الاجتماعات الإقليمية من الاجتماعات والعمليات الإقليمية الحالية لتفادي الازدواجية وتشتيت الجهود)؛

١١ - مكرراً: يقرر أنه إلى أن يتم إعداد الدورات الإقليمية وإقرارها بالكامل، سيواصل المنتدى اجتماعات به سنوياً في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨، وأن يقرر المنتدى في عام ٢٠٠٨، إن كان سيعتمد دورة مدتها عامان؛

١٢ - يقرر ضرورة مواصلة المنتدى تقديم الدعم من أجل مشاركة البلدان النامية بصورة كاملة وفعالة؛

١٣ - يقرر أيضاً أن يقوم المنتدى، بدعم من أعضاء الشراكة التعاونية المعنية بالغابات بمواصلة إعداد وتنسيق عمليات الرصد والتقييم والإبلاغ الطوعية التي حددت أطرها العناصر المواضيعية للإدارة المستدامة للغابات عن طريق عمليات تعد ذات قيمة ومناسبة لاحتياجات البلدان، ويدعو البلدان إلى توفير مدخلات لهذه العمليات.

١٤ - يقرر كذلك ضرورة استعراض فعالية الترتيب الدولي المعني بالغابات مرة أخرى عام ٢٠١٥؛

١٥ - يقرر تعزيز أمانة المنتدى لتمكينها من أداء مهمتها.

١٦ - [الصناديق الاستثمارية]

١٧ - يقرر أن يواصل منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات توفير التوجيه الواضح للشراكة؛

١٨ - يحث الدول الأعضاء على أن تبث برسائل متسقة إلى مجالس إدارة الأعضاء في الشراكة التعاونية المعنية بالغابات ليتسنى لها أن:

(أ) الحصول على ولاية بإعداد خطط عمل مشتركة؛

(ب) تنسيق أعمال أعضائها بما يتفق مع التوصيات السياسية للمنتدى، بغية العمل بمزيد من الفعالية على تشجيع الإدارة المستدامة للغابات؛

(ج) إعداد برنامج عمل متسق يشمل نواتج وميزانية تدعم تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات التابع للمنتدى.

١٩ - يدعو إلى المشاركة في عملية الشراكة التعاونية المعنية بالغابات من خلال ما يلي:

(أ) زيادة شفافية عملياتها من خلال إشراكها الجماعات الرئيسية في تخطيط وتنفيذ أنشطة الشراكة التعاونية المعنية بالغابات بما في ذلك من خلال الشراكات؛

(ب) تعزيز مساهمتها في الأنشطة على الصعيد الإقليمي؛

(ج) توفير تحليل للاتجاهات والفجوات والآثار السياسية على الصعيد العالمي، والمستخلصة من التقارير المقدمة من البلدان إلى المنظمات الأعضاء في الشراكة التعاونية المعنية بالغابات.

٢٠ - يدعو أعضاء الشراكة التعاونية المعنية بالغابات إلى مواصلة تعزيز عملية طهران من أجل إعداد وتنفيذ استراتيجيات تتعلق بحفظ الغابات وإصلاحها في البلدان ذات الغطاء الحرجي القليل؛

٢١ - [تمويل الشراكة التعاونية المعنية بالغابات/أموال البدء]

الإطار القانوني

٢٢ - يقر بإمكانية النظر في خيار الصك الملزم قانوناً بالنسبة لجميع أنواع الغابات في جملة احتمالات أخرى في الاستعراض المقبل للترتيب الدولي المعني بالغابات عام ٢٠١٥؛

وضع مدونة/مبادئ توجيهية/تفاهم دولي على أساس طوعي

٢٣ - يقرر أن يضع المنتدى بحلول عام ٢٠٠٧ مدونة/مبادئ توجيهية/تفاهم دولي على أساس طوعي بشأن إدارة وحفظ جميع أنواع الغابات وإدارتها بطريقة مستدامة، وفقاً للصلاحيات المبينة في المرفق العاشر لهذا القرار.

إعلان ورسالة

٢٤ - يقرر أيضاً أن يقدم الإعلان الوزاري الصادر عن الدورة الخامسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات إلى الجلسة العامة الرفيعة المستوى في الدورة الستين للجمعية

العامّة حول المساهمات الحاسمة التي يمكن للغابات أن تؤدّيها لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك تلك الواردة في إعلان الألفية، وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٤/٢٠٠٤ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤.

٢٥ - يقرر كذلك أن يكون هذا القرار مكملاً لقرار المجلس ٣٥/٢٠٠٠، دون مساس بالمركز أو المبادئ التي أرساها هذا القرار.

[التذييل]

الصلاحيات المتعلقة بوضع مدونة/مبادئ توجيهية/ تفاهم دولي على أساس طوعي بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة

الغرض: الغرض هو صياغة اتفاقات دولية متعلقة بالغابات من أجل إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة والإدارة المستدامة للغابات وتقديم المساعدة لتحقيق الأهداف التي تقرر في الدورة الخامسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات.

العملية: ستُدمج عملية وضع مدونة/مبادئ توجيهية/تفاهم دولي على أساس طوعي في برنامج العمل المتعدد السنوات المستقبلي للمنتدى.

المواضيع المحتملة إدراجها: العنوان والغرض، إعادة تأكيد الاتفاقات القائمة؛ العلاقة مع الصكوك الدولية الأخرى؛ التعاون؛ التنفيذ؛ الرصد والإبلاغ؛ حكم بشأن الاستعراض.